

40468 - هل يجوز لهأخذ المال الباقي من الطلاب بعد الرحلة لأنه لا يأخذ مالاً على الإشراف؟

السؤال

أنا مدير حلقات لتحفيظ القرآن الكريم وأثناء الرحلات بالطلاب يزيد المال المخصص للرحلة ، فهل يجوز لي أخذ هذا المال علماً أنه ليس لي أي مكافأة مقابل عملي في الحلقات ؟ وهل يجوز أن آخذ ما يكفيوني من هذا المال أو آخذ من الاشتراكات التي يدفعها الطلاب للالتحاق بالحلقات ؟.

الإجابة المفصلة

ليس لك أخذ شيء من هذا المال ، لأنك مؤتمن على إنفاقه في الغرض الذي بذل لأجله وهو إقامة الرحلات للطلاب ، فلا يجوز لك إنفاقه في غير ما دفع لأجله ، لقول الله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلهـا ...) النساء / 58 والواجب عليك رد ما زاد منه أو حفظه لأصحابه حتى تنفقه في مصارفه التي دفعوه لأجلها . وكونك لا تتقاضى راتباً أو مكافأة لا يبيح لك الخيانة وأكل المال بالباطل ، ولك أن تطالب بحقك في أخذ مقابل لعملك .

وليس لك أخذ شيء من رسوم الحلقات أيضاً ، لما ذكرنا . والواجب عليك أن تتقى الله تعالى ، وأن تحذر من أكل المال الحرام ، وأسأل الله أن يعينك ويوفقك ويوسع لك في رزقك . والله أعلم .